وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

وزارة العدل

نشرة الصحافة اليومية

اليوم: الثلاثاء

التاريخ: ٢٩-٩-٢٠٢٠

الأنباء
محليات

مجلس الوزراء: تأجيل الانتقال إلى «الخامسة» والتجمعات سبب استمرار الإصابات.. وأول العائدين العالقين مجموعة من الممرضين الهنود بموافقة «طوارئ كورونا»

لا تقليص لبعض الدول المحظورة في المدى المنظور

■ اللائحة تشترط ضرورة وجود مقدمي طلب عدم التعاون في قاعة عبدالله السالم وعلى الرئيس التأكد من وجودهم

مريم بندق

قالت مصادر دستورية في تصريحات خاصة لـ «الأنباء»، انه قبل عرض طلب عدم التعاون الموجه إلى سمو رئيس الوزراء الشيخ صباح الخالد ضرورة التحقق من وجود النواب العشرة موقعي الطلب في الجلسة التي ستعقد غدا.

وأوضحت المصادر ان المادة 143 من لائحة المجلس تشترط ضرورة وجود مقدمي طلب عدم التعاون في قاعة عبدالله السالم، وتشترط من رئيس الجلسة التحقق والتأكد من وجودهم. وفسرت المصادر ذلك فقالت: إن عدم تواجد أحد مقدمي طلب عدم التعاون ينتج عنه سقوط الطلب بصرف النظر عن سبب عدم التواجد. وأشارت المصادر الى ان اشتراط اللائحة وجودهم ودعوة رئيس الجلسة الى التأكد من ذلك لا يعطي الحق الدستوري للمجلس في نظر الطلب والتصويت عليه إلا بحضور جميع الأعضاء مقدمي طلب عدم التعاون مما يؤكد جدية الطلب وعدم التراجع عنه.

وردا على سؤال حول جواز اجتماع مجلس الأمة الشهر المقبل، قالت مصادر خاصة لـ «الأنباء» انه يجوز بعد فض دور الانعقاد الرابع ان يدعى مجلس الامة بمرسوم لاجتماع غير عادي «تكميلي» اذا رأى الأمير ضرورة لذلك أو بطلب من الحكومة أو 32 عضوا لمناقشة موضوعات معينة فقط وينفض بعد جلسة أو أكثر بانتهاء الموضوعات التي دعي المجلس من أجلها حسب نص المادة 88 من الدستور.

سمو الشيخ صباح الخالد مترئسا الاجتماع الأسبوعي لمجلس الوزراء

ولا يجوز في دور الانعقاد غير العادي ان ينظر المجلس في غير الامور التي دعي من أجلها الا بموافقة الحكومة.

هذا، وبينت المصادر ان مجلس الوزراء لم يصدر في اجتماعه امس برئاسة سمو رئيس مجلس الوزراء الشيخ صباح الخالد قرارا بالانتقال الى المرحلة الخامسة من خطة العودة للحياة الطبيعية.

وأردفت قائلة: ان الارتفاع النسبي وعدم ثبات أعداد الاصابات وراء استمرار المرحلة الرابعة التي تستكمل 43 يوما نهاية الجاري، لافتة الى أن المؤشرات الطبية تتجه في المسار الصحيح، والتزام المواطنين والمقيمين بالاحترازات متميز، داعية الى الاستمرار في هذا الالتزام، ومؤكدة ان ما نحتاجه إليه في هذه الفترة الابتعاد عن التجمعات مهما كانت الأسباب خصوصا تلك التي تحدث عند تقديم واجب العزاء في المقابر وغيرها مما شاهدناه اثناء التشاوريات الانتخابية، أو غيرها من التجمعات التي تكاد تكون السبب الأول وراء الإصابات الحالية. وردا على سؤال عن تقليص الدول الـ 34 المحظور دخول رعاياها مباشرة الى الكويت، أجابت المصادر: ان رفع الحظر عن بعض هذه الدول لن يتم على المدى المنظور، وأن أول العائدين العالقين مجموعة من الممرضين الهنود العالقين بالخارج، وقد أعطيت موافقة بناء على طلب لوزارة الصحة، حيث يخضعون الآن للحجر الصحي مدته 14 يوما، وستصدر الموافقات بعد النظر في الطلبات المقدمة ومنها طلبات من وزارات العدل والتربية والكهرباء والماء. وأضافت المصادر ان لجنة طوارئ «كورونا» التي يرأسها نائب رئيس الوزراء ووزير الداخلية ووزير الدولة لشؤون مجلس الوزراء أنس الصالح وتضم وزراء الصحة والتجارة والخارجية والشؤون والاعلام تتولى دراسة هذه الطلبات وإصدار الموافقات.

الصفحة PDF
أول مرة في الكويت استمع للأنباء
بقية أخبار الأولى على الصفحة 03

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٠٢٠-٩-٢٩	١	١٥٩٧٢

القدس
محليات
وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

إحصائية النيابة لعام 2019 تكشف المستور:

بلاغ اعتداء على المال كل 29 ساعة!

■ أعلى القضايا تحقيقاً لنيابة الإعلام بـ953 بلاغاً ■ تحقيق في 643 شكوى غشّ تجاري ومخالفات

مبارك حبيب

كشفت إحصائية النيابة العامة للعام المنصرم (2019) أن هناك بلاغاً عن جريمة اعتداء على المال في البلاد كل 29 ساعة.

وبيّنت الإحصائية ـ التي حصلت عليها **القبس** وتأخر صدورها 4 أشهر بسبب جائحة «كورونا» ـ أن النيابة العامة تلقّت في عام كامل 6431 بلاغاً، يشمل النيابة الكلية والنيابات التخصصية والنيابات الجزئية، وغيرها من بلاغات أُحيلت إلى لجنة تحقيق محكمة الوزراء والإدارة العامة للمباحث والإدارة العامة للتحقيقات وجهات أخرى.

وأشارت الإحصائية إلى أن نيابة الأموال العامة تلقّت العام الماضي 300 بلاغ، ما يعني أن البلاغات في جرائم الاختلاسات والاعتداء على المال ليست قليلة، وهي شبه يومية!

ووفق الإحصائية، فإن أعلى النيابات الجزئية تحقيقاً في القضايا كانت نيابة العاصمة بـ1193 بلاغاً، وبفارق كبير جدّاً عن باقي النيابات، وذلك يرجع إلى وجودها ومركزيتها في قصر العدل، إضافة إلى الجرائم التي وقعت في المحيط المخولة بالتحقيق فيه. أما نيابة الجهراء، فهي أقل النيابات تحقيقاً؛ بـ75 بلاغاً.

وفي ما يخص النيابات التخصصية، فقد أوضحت الإحصائية أن أعلاها تحقيقاً واستقبالاً للبلاغات هي نيابة شؤون الإعلام والمطبوعات والنشر بـ953 بلاغاً، تليها نيابة الشؤون التجارية بـ643 بلاغاً، فنيابة الأحداث بـ76 بلاغاً، ونيابة سوق المال بـ18 بلاغاً.

وبحسب الإحصائية، فإن النيابة العامة قررت حفظ 1142 بلاغاً من إجمالي البلاغات الواردة إليها؛ وذلك لعدم الاختصاص.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٩-٩-٢٠٢٠	٢	١٦٩٠٥

النهار
annahar
جريدة كويتية يومية سياسية شاملة

أحكام قضائية

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

مشروع قصر العدل مرشح لجائزة «مهرجان العمارة العالمي»

كتب علي الفرحان

صمم مشروع تطوير قصر العدل الجديد ليصبح أضخم صرح قضائي في الشرق الأوسط، حيث أنه يمتد على مساحة 33،384،50 متراً مربعاً، وبارتفاع يزيد على 26 طابقاً مع اطلالات مباشرة على الخليج العربي. ويضم المشروع أكثر من 141 قاعة محكمة وحوالي 131،000،00 متر مربع من المساحات المكتبية الصافية.

وانطلقت أعمال تنفيذ المشروع في أوائل العام الماضي 2019 ليعكس التطوّر المستمر للنظام القانوني والقضائي في البلاد حيث يتألف من برجين معلقين متقابلين يحملان شكل ميزان العدل مما يحاكي قيّم ومبادئ العدالة الراسخة، فيما كان السعي للوصول الى تصميم يعكس التزام دولة الكويت وقضائها بتحقيق العدالة بين الأفراد والمجتمعات، ويواكب الحداثة والتطوّر العمراني الذي تشهده البلاد، مما يهيئ رجال القضاء لأداء رسالتهم في بيئة عملية ومثالية.

وتسير أعمال تنفيذ المشروع على قدم وساق رغم التحديات التي تواجهها البلاد بسبب أزمة فيروس كورونا حيث روعي الالتزام بتطبيق أعلى معايير الأمن والسلامة في سبيل الحفاظ على الأرواح داخل موقع العمل، الى جانب تركيز الأعمال على اتباع كافة التدابير الوقائية والاحترازية، والتقيد بارتداء قناع الوجه، والنظارات الواقية أو واقي الوجه، وسترات وأحذية السلامة، بالاضافة الى مراعاة ارشادات التباعد الاجتماعي. يذكر أن مشروع مبنى قصر العدل الجديد قد تم ترشيحه مؤخراً للفوز بالجائزة في نهائيات «مهرجان العمارة العالمي» (World Architecture Festival – WAF Awards)، الذي يعد من بين أضخم الصروح المعمارية العدلية حول العالم، وقد صنف المشروع ضمن فئة المشروعات المدنية المستقبلية من بين أكبر المشاريع الدولية، وتم تقييمه من قبل أبرز لجان التحكيم العالمية. كما رُشح المشروع أيضاً للفوز بجائزة موقع «أخبار العمارة العالمية» المعروفة بجوائز «وان» World Architecture News:WAN Awards».

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٩-٩-٢٠٢٠	٤	٤٠٩٥

الراي

محليات

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

سيناريوهات اليوم الانتخابي تستدعي حالة استنفار قصوى قضائية وأمنية وصحية ولوجستية

المشهد «الكوروني» في يوم الاقتراع

- انتخابات كورونا مختلفة... وأي إجراء غير مدروس قد يؤدي إلى البطلان - حاجة إلى لجان اقتراع احتياطية وفرق تتولى العمل عند الطوارئ

مع الإعلان عن فض دور انعقاد مجلس الأمة الخميس المقبل، وبدء الاستعدادات للانتخابات المقبلة بانتظار مرسوم الدعوة، رسمت مصادر متابعة سيناريوهات يوم الاقتراع الطويل الذي سيشهد إجراءات غير عادية فرضتها الأجواء غير العادية في «زمن كورونا».

وأكدت المصادر لـ«الراي» أن اللجنة الوطنية العليا للانتخابات «لديها القدرة على أخذ قراراتها بما لا يؤدي إلى بطلان الإجراءات والانتخابات»، مشددة على أن «انتخابات كورونا غير، وبالتالي فإن الحاجة إلى الدقة عالية جداً، لمنع أي خطأ او تجاوز يؤدي إلى الكثير من الطعون الانتخابية وقد يصل إلى إبطال العملية الانتخابية برمتها».

وأشارت إلى أن اللجنة العليا التي تتبع المجلس الأعلى للقضاء لديها كل الصلاحيات لوضع الضوابط الخاصة بالعملية الانتخابية، وتشكل عادة بعد الإعلان عن الانتخابات وتحديد عدد اللجان، تضم نحو 5 إلى 7 قضاة إضافة إلى عدد من الإداريين من وزارة العدل وغيرهم».

وشددت المصادر على «وجود حاجة ملحة إلى إمكانات كبيرة، في ظل زيادة عدد لجان الانتخابات والتي تصل إلى نحو 500 لجنة، وهو ما يستدعي الحاجة إلى أعداد إضافية من القضاة والمستشارين»، مبينة أن «عدد الهيئة القضائية يصل إلى 1200 تقريباً، ثلثهم تقريباً لا يشاركون في العملية الانتخابية»، ومشيرة إلى «الحاجة لوجود لجان احتياط كاملة العدد تتولى العمل فور الحاجة إليها في حال حدوث اي طارئ يؤدي إلى مغادرة لجنة كاملة وحلول البديلة عنها».

ولفتت إلى أن «من المرجح وجود احتياط قضائي في كل مدرسة للجان الأصلية والفرعية بمعدل الثلث على الأقل»، مشيرة إلى «عدم إمكانية الاعتماد على وجود قاض للانتخاب وآخر للفرز، لأسباب فنية، فمن أشرف على التصويت هو من يعتمد المحضر والنتائج المجمعة».

وأشارت إلى «مقترح اخر ربما يطرح للبحث يقضي بتواجد القاضي الأصلي من الساعة السابعة حتى الثانية عشرة على سبيل المثال، ويحل مكانه قاضي الاحتياط بعد ذلك لفترة محددة، قبل أن يعود القاضي الأصلي لاعتماد الأرقام النهائية».

وأكدت المصادر أن «انتخابات كورونا» ستشهد إجراءات مشددة في ما خص الاشتراطات الصحية، والالتزام بالتباعد والانتظار والإجراءات الخاصة بعدد المتواجدين داخل كل لجنة ومقر اقتراع.

وأوضحت أن الإجراءات ستشمل ضرورة وجود فرق طبية وفرق أمنية وفرق تعقيم في كل مدرسة، مبينة أن «مسؤولية كبيرة ستكون ملقاة على عاتق وزارة الصحة التي تكون في حالة استنفار عادة في أيام الانتخابات، واليوم مع تداعيات فيروس كورونا، هذه الانتخابات ستكون غير، وتحتاج إلى الاستنفار بشكل أكبر، والجهود ستكون كبيرة جداً».

وبينت أن «مقار الاقتراع التي تتوزع في عشرات المدارس، تحتاج إلى استنفار الطواقم الطبية والصحية من أطباء وممرضين ومسعفين، فضلاً عن ضرورة متابعة الإلتزام بالاشتراطات الصحية»، مشيرة إلى أن «حالة الاستنفار تشمل الجهات المعنية كافة كإدارة الانتخابات وأجهزة وزارة الداخلية الأخرى، ووزارة العدل، والإعلام وغيرها من الجهات».

ارتفاع الحرارة... هل يمنع التصويت؟

تساءلت المصادر عن الوضع الذي سيكون عليه التعامل مع الناخب الذي قد يُمنع من دخول مقر الاقتراع وممارسة حقه في التصويت لأسباب صحية، كارتفاع درجة الحرارة، وهل من سند قانوني يسمح بذلك؟

ولفتت إلى أن الانتخابات السابقة شهدت حالات يحضر فيها ناخبون على كرسي متحرك وأحياناً على سرير طبي من المستشفى للإدلاء بأصواتهم، متسائلة عما إذا كان السماح بذلك سيسري أيضاً في هذه الانتخابات؟

الخوف قد يخفّض نسبة المشاركة

توقّعت المصادر انخفاض نسبة المشاركة في الاقتراع بسبب خوف بعض الناخبين من انتشار فيروس كورونا.

ولفتت إلى أهمية إعداد حملات توعوية لتنبيه المريض أو المخالط أو من لديه ارتفاع في درجة الحرارة لخطورة ذهابه لمقار الاقتراع.

تأجيل النتائج أو انتخاب على مراحل

رداً على سؤال عما إذا كان يمكن تأجيل إعلان النتائج إلى اليوم التالي، بسبب النقص في الطاقم البشري للجان، أعادت المصادر التذكير بوجود تصور قديم، يقضي بإجراء الانتخابات نفسها على مراحل، رغم صعوبة ذلك وعدم قبول تفضيل من أطراف عدة، حيث يمكن إجراء الاقتراع في يوم واحد للدائرتين الرابعة والخامسة وبعد إعلان النتائج، تجري انتخابات الدوائر الثلاث الأخرى، وبما يسهم في توفير الجهود القضائية والأمنية والصحية والحفاظ عليها. ولكن هذا المقترح لم يؤخذ به ولا يتوقع أن يتم العمل به في الانتخابات القادمة.

البديل الإلكتروني... غير وارد

اعتبرت المصادر أن البديل الإلكتروني للاقتراع اليدوي ليس وارداً في المرحلة الحالية، بسبب عدم تقبّله، لدرجة الاعتراض في انتخابات سابقة على فكرة الاعتماد على الجمع الإلكتروني للأصوات أو وجود محاسب في كل لجنة.

هكذا يتم التصرف إذا تم الاشتباه بإصابة أحد أعضاء اللجان

ماذا لو تم الاشتباه بظهور عوارض مرضية على أحد أعضاء اللجان داخل مركز الاقتراع؟ توضح المصادر أن «من السيناريوهات المطروحة وجود خطط طوارئ جاهزة للتنفيذ فوراً، حيث يمكن إغلاق اللجنة أو تعقيمها والانتقال إلى مقر اقتراع آخر معقم داخل المدرسة نفسها، أو الاستعانة بطاقم بديل للجنة يضم المستشارين والأعضاء، وفحص كل من خالط الحالة المشتبه بها»، مشيرة إلى أنه «ستكون هناك لجان احتياط كاملة الطواقم والخدمات، بما فيها فرق الدعم الصحي والأمني وغيرها».

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٠٢٠-٩-٢٩	١	١٤٩٧٢

الجريدة
محليات
وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

«غسل الأموال» يخلو من الرقابة على أعمال «وحدة التحريات المالية»!

- مَن يصحح إجراءات جهازها التنفيذي ويراقب قراراته بالإحالة للنيابة أو الحفظ؟
- غياب تطبيق الإفصاح عن الأموال وضبط أسواق السيارات والإبل والمشاهير

حسين العبدالله

ضرورة إيجاد آليات لضبط كل منافذ الأموال وتوافر الحد الأدنى للتعامل النقدي

في الوقت الذي تتجه المطالبات بتعديل القانون رقم 106 /2013 بشأن غسل الأموال ومكافحة الفساد، تُثار جملة من التساؤلات حول الحاجة الحقيقية لتعديل القانون، الذي لم يمضِ على تطبيقه سوى سبع سنوات منذ صدوره، ومدى فاعلية الجهاز الذي يتولى تطبيق أحكامه.

قبل الحديث عن أي أفكار لتطبيق أحكام القانون رقم 106/ 2013 بشأن غسل الأموال وتمويل الإرهاب، يجب الإجابة عن جملة من التساؤلات تتعلق بسلامة النصوص الواردة في القانون، ومدى كفايتها لمواجهة التنظيم الذي شرّعت من أجله، ثم البحث عن مكامن الخلل في ضوء ما كشف عنه الواقع العملي إثر تطبيق أحكام القانون.

وقبل التطرُّق إلى هذه التساؤلات، يجب التأكيد على أن قانون غسل الأموال جاء لمواجهة العديد من المثالب التي كان يعانيها قانون غسل الأموال الصادر في عام 2002، والذي كان يوكل للبنوك مباشرة مهمة إخطار النيابة العامة عن شبهات غسل الأموال، فيما ألزم القانون رقم 106/ 2013 البنوك بإخطار الجهاز الذي يتولى تطبيق أحكام القانون، وهو جهاز وحدة التحريات المالية، على أن يقوم الأخير عقب الانتهاء من سلسلة الإجراءات بإبلاغ النيابة العامة في حال تكشّف له وجود شبهات مالية.

كيف تسمح اللائحة لمدير الوحدة بترؤس اللجنة الوطنية لغسل الأموال؟

التشريع

وللإجابة عن التساؤلات التي تُثار حول قانون غسل الأموال، وعن فاعلية التشريع، وعمّا إذا كان يواجه الحالات التي شرعت من أجله؟ فإنه وبعد الرجوع إلى أحكام القانون يتضح قصور أحكام المادة الثانية من القانون في تغطية جرائم غسل الأموال المعاقب عليها في القانون، فضلا عن وجود شبهة بالفقرة الأخيرة من المادة الثانية في تقريرها بحق المحكمة في معاقبة المتهم، حتى لو تمّت تبرئته من التهم الأولى، وهو الأمر الذي يخالف فلسفة التشريع، الذي جاء ليواجه شرعية الأموال، لا ملاحقتها، مهما كانت مشروعيتها، وهو الأمر الذي يثير فكرة عدم دستورية الفقرة الأخيرة لحكم المادة 34 من الدستور، والتي تؤكد أن الأصل في الإنسان البراءة، فيما تقرر الفقرة الثالثة حقّ المحكمة بإدانة المتهم بجريمة غسل الأموال، حتى لو قُضي بتبرئته من التهمة الأولى.

ومن المشاكل التي يعانيها القانون رقم 106/ 2013، غياب الرقابة على الجهاز التنفيذي الذي يتولى العمل على تطبيق أحكام القانون والتأكد من سلامة الإجراءات التي يتبعها في التعامل مع الإخطارات التي يتلقاها من البنوك، والتي يحيلها فيما بعد إلى النيابة العامة.

فبينما أعطت المادتان 16 و19 من أحكام القانون الجهاز التنفيذي، ممثلا بوحدة التحريات المالية، العديد من السُّلطات والصلاحيات، إلا أن مواد القانون لم تورد أي ضمانات تلزم الجهاز التنفيذي بالقيام بالدور المنوط به من الناحية القانونية، وهو الأمر الذي يثير فكرة غياب الرقابة على الجهاز التنفيذي، لضمان تطبيق أحكام القانون من حيث إضفاء وسائل الرقابة على الجهاز التنفيذي للوحدة، كالتأكد من الإخطارات الواردة من البنوك، ومن سلامة تلك الإخطارات، وضمان الإحالة التي ترد إلى الجهاز من البنوك مباشرة إلى النيابة العامة من دون تردد أو اعتبار!

القانون لا يسمح لموظفي الوحدة بالانتقال إلى البنوك للتأكد من صحة الإخطارات المرسلة

مواجهة البنوك

ورغم تطبيق أحكام القانون 106/ 2013 ومنذ سبع سنوات، لم يقدّم الجهاز التنفيذي أي آلية معلنة للأعمال والإجراءات التي يتخذها في مواجهة الإخطارات التي يتلقاها من البنوك للتأكد من مدى مطابقتها للمعايير والصور المعتمدة دوليا لمواجهة الإخطارات المعنيّة بغسل الأموال والآليات المتبعة في التحليل والتتبع المالي للأموال المشتبه بها من قبل البنوك، والتأكد من مصادرها قبل إحالتها إلى النيابة العامة.

كما لم يقدّم الجهاز التنفيذي الآليات التي يتبعها تجاه البنوك في سبيل التثبت من صدق المعلومات المُرسلة من البنوك إلى الجهاز، وعمّا إذا كانت تلك الإخطارات تمثل كل الإخطارات أم هي جزء منها، وهل كانت ضمن سلسلة إخطارات لم تبلغ عنها البنوك إلى الوحدة، وسبب تقاعسها، تمهيدا لإيقاع المخالفات بشأنها؟

بينما الأمر المهم، والذي كشف عنه الواقع العملي، هو غياب دور وحدة التحريات المالية للتعامل معه، والاكتفاء بالدور الذي تقوم به عدة جهات حكومية، وهو دور الوحدة في بسط أذرعها على منافذ دخول وحركة الأموال النقدية والجارية في الدولة، وهو الأمر الذي ساهم في توفير المناخ المناسب لجرائم غسل الأموال، بسبب عدم ضبط تلك المنافذ.

حركة الحسابات

فتتبع وحدة التحريات للأموال، من خلال حركة الحسابات في البنوك، ما هو إلا تتبع لحركة الأموال في أحد المنافذ الواردة التي تجري فيها الأموال، ممثلة بقطاع البنوك، فيما تعتمد الوحدة على رقابة الجهات التنفيذية الموجودة في عدد من الأجهزة الحكومية لتتبع الأموال في العديد من القطاعات اعتمادا عليها، في حين أن القانون أوكل بذلك الدور، وهو ما كان يتعيّن عليها القيام به، لا أن تعتمد على الجهات التنفيذية في عدد من الوزارات، وهو ما جعل منها وحدة تمارس عملا ارتباطيا في البنوك، في حين أنها تتلقى التقارير من باقي الجهات الحكومية، وهو الدور الذي لم يقصده المشرّع في أحكام القانون رقم 106/ 2013 على الوحدة للقيام به.

وذلك الأمر يستلزم معه عمليا نهوض عمل الوحدة نحو تطبيق جميع أحكام القانون، بما يستتبع منها القيام بتتبع حركة الأموال النقدية والعينية، وإنفاذ رقابتها عليها، عبر إيجاد آليات لتتبع منافذ الأموال، ومنها إيجاد مكاتب لتلقي الإخطارات في الجهات الرسمية بالدولة، وإيجاد آليات عملية وفنية لإتمام عملية الرقابة على الأموال النقدية والعينية في القطاعات التجارية والمهنية، وتشكيل فرق لرصد حركة الأموال، تمهيدا لإبلاغ النيابة العامة بشبهات غسل الأموال، بعد التأكد من وجود مظاهرها، وتحليل حركتها المالية.

دور الأجهزة

ويكشف الواقع العملي غياب دور وحدة التحريات المالية لتتبع حركة الأموال في العديد من القطاعات، منها قطاع بيع وشراء السيارات، وقطاع بيع وشراء الذهب والمعادن والخردة والحديد والسكراب، وقطاع بيع وشراء الإبل والماشية، وقطاع أعمال المقاولات بشكل عام، وقطاع الصيرفة، وقطاع الإعلانات والدعايات على المنصات الإلكترونية عبر مشاهير التواصل الاجتماعي، فضلا عن غياب دور الأجهزة الفنية في الدولة للكشف عن حركة الأموال وتدقيق دخولها وخروجها عبر المنافذ البرية أو الجوية أو البحرية، وغياب عمليات الإفصاح، وغياب تحديد الحد الأدنى لصرف الأموال النقدية وتداولها في السوق ولدى المواطنين، وعدم وجود قيود لطلب صرف تلك الأموال النقدية من البنوك، ما يسهل عملية تداول النقد بكميات كبيرة ويسهل اختلاطها مع الأموال المغسولة أو المشتبه بها، ويدخلها دائرة الأموال المشروعة.

ومثل هذا الغياب لدور الوحدة في ضبط حركة الأموال ومنافذها يستلزم معه النظر في عملها كمنظومة متكاملة لملاحقة وتتبع الأموال بإشرافها مباشرة وعبر أجهزتها دون الاعتماد في إتمام ذلك على الأجهزة التنفيذية الأخرى في الدولة، والتي تعاني ضعفا في أدائها عند القيام بأعمالها الاعتيادية، فكيف لها أن تولي فاعلية كبيرة في هذا الدور الرقابي الكبير الممنوط صراحة ووفق أحكام القانون رقم 106/ 2013 بوحدة التحريات المالية؟

الأمر الذي يوجب على الوحدة أن توجه عملها نحو كل منافذ حركة الأموال في الدولة، ودون الاعتماد - كما هو حاليا - على تلقي الإخطارات من البنوك، بل يتوجب عليها أن تنتقل إلى إيجاد الآليات لمراقبة وتتبع الأموال في كل منافذها، والتي يعتمد عليها تجار غسل الأموال بشكل مباشر، والحرص على اختلاطها بالأموال المشروعة، الأمر الذي يرهق البنوك في الكشف عن حقيقة تلك الأموال ومشروعية مصادرها.

القصور

وعن المشاكل العملية التي كشفها التطبيق العملي لأحكام قانون غسل الأموال، فإن الواقع العملي يحتم إنشاء هيئة للرقابة على أعمال الجهاز التنفيذي، كإنشاء مجلس للرقابة أو للمفوضين، أسوة بالمجلس المشكّل في هيئة مكافحة الفساد أو أسواق المال أو جهاز التنافسية، لأن الواقع العملي الحالي، إثر غياب الرقابة على الجهاز التنفيذي، يسمح بانفراده باتخاذ القرارات، مستغلا القصور بأحكام القانون في إيجاد جهاز للرقابة على عمل الجهاز التنفيذي للوحدة، وكذلك لأحكام المادة 16 من القانون، التي منحت الوحدة الاستقلالية، والتي بالإمكان الحفاظ عليها مع وجود جهاز رقابي تُمنح له صلاحيات ضبط قرار إحالة البلاغات وحفظها والدور المنوط للوحدة في تتبع حركة الأموال والرقابة على منافذ الأموال، حتى لا تكون الاستقلالية هي الأخرى ذريعة لعدم الرقابة أو محاسبة الجهاز التنفيذي للوصول إلى الكفاءة المطلوبة لعمل وأداء الوحدة، وعليه يتعيّن النظر إلى إيجاد آليات للرقابة على الجهاز التنفيذي الذي يمارس عمله في إدارة الوحدة.

اللجنة الوطنية والقوانين

من بين الانتقادات التي تواجه عمل وحدة التحريات المالية، قصور أحكام اللائحة التنفيذية لها. ففي الوقت الذي نصّت اللائحة على إنشاء اللجنة الوطنية لغسل الأموال، ممثلة من جميع الجهات المعنيّة في الرقابة، كالخارجية والتجارة والبنك المركزي والداخلية والنيابة وهيئة مكافحة الفساد، سمحت اللائحة لمدير الوحدة أن يكون رئيسا للجنة غسل الأموال، وهو الأمر الذي يثير تساؤلا مهما: مَن يساعد مَن؟

فهل من المنطق أن يتولى مدير الوحدة، وهو مَن يتولى إدارة جهاز تنفيذي، لجنة مكوّنة من كل الوزارات، أم كان يتعيّن تغطيتها من جهاز معاونة، وتكون الوحدة عضوا فيها، خصوصا أن دور عمل اللجنة الوطنية إرشادي، وليس تنفيذيا أو رقابيا حقيقيا؟

ومن بين الملاحظات الواردة على أحكام قانون غسل الأموال، هو إشارته في ديباجة القانون إلى أحكام تم إلغاؤها، كقانون التجارة وقانون هيئة مكافحة الفساد، وهو الأمر الذي يثير شبهة سريان أحكام قانون الوحدة على تلك القوانين، لكونها لم تعد موجودة اليوم، وتم إلغاؤها نهائيا، وصدرت بعدها قوانين أخرى، وهو الأمر الذي يتطلب معه النظر إلى تعديل ديباجة القانون عند تعديل قانون غسل الأموال.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٩-٩-٢٠٢٠	٨	٤٥٣٩

الأنباء
محليات
وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

أمين عام «نزاهة» بالإنابة ضيف «ألو الأنباء» اليوم الثلاثاء

د. محمد بوزبر

يحلّ الأمين العام بالإنابة في الهيئة العامة لمكافحة الفساد (نزاهة) د.محمد بوزبر ضيفا على «ألو الأنباء» اليوم الثلاثاء من الساعة الـ 6 حتى الـ 7 مساء، وذلك للرد على اسئلة القرّاء، والحديث عن اختصاصات الهيئة والقضايا المحالة الى جهات الاختصاص ومشروع قانون تنظيم حق الاطلاع على المعلومات وفي حال دخوله حيز التنفيذ ومدى انعكاساته على تعزيز الشفافية، وغيرها من الامور التي تكون ضمن اختصاصات الهيئة. يمكن لقرائنا الكرام التواصل مع د.محمد بوزبر على الهاتف: 22272890.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٩-٩-٢٠٢٠	٢٤	١٥٩٧٢

الأنباء
محليات
وزارة العدل
إدارة الأعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

حددت 15 أكتوبر المقبل موعداً نهائياً لتقديم الوزارات والإدارات الحكومية والهيئات الملحقة مشروع ميزانية 2022/2021

«المالية» تلزم الجهات الحكومية بسقف إنفاق ثابت حتى 2024

- ضبط المالية العامة باحتواء العجز المتوقع وتنويع مصادر الدخل وتشجيع القطاعات غير النفطية
- توجيه الدعم لمستحقيه والالتزام بترشيد الإنفاق وعدم إدراج مصروفات يمكن الاستغناء عنها
- تحديد الإيرادات استرشاداً بالإيرادات المحصلة في آخر 3 سنوات والمنتظر تحصيله بالسنة الحالية
- يجوز للجهات الحكومية طرح المناقصات بمشروع ميزانية دون الترسية إلا بعد صدور القانون

احمد مغربي

علمت «الأنباء» من مصادر مسؤولة، ان وزارة المالية حددت 15 أكتوبر المقبل موعدا نهائيا لتقديم الوزارات والادارات الحكومية والهيئات الملحقة مشروع ميزانية السنة المالية المقبلة 2022/2021، مشيرة الى ان المالية طلبت من الجهات الحكومية ضرورة تشكيل لجان في أقرب وقت ممكن لتنفيذ مشاريع ميزانياتها وارسالها مستوفاة كافة الجداول والنماذج وأسس التقدير الصادرة من الوزارة.

وقالت المصادر ان وزارة المالية طلبت من الجهات الحكومية تشكيل لجنة في كل جهة، لإعداد تقديرات ميزانية السنة المالية 2022/2021 وتمثل فيها وزارة المالية (شؤون الميزانية العامة)، على ان تقوم الجهات بإرسال صورة من قرار تشكيل اللجنة إلى وزارة المالية في اسرع وقت، وتبدأ اللجنة في استيفاء البيانات والنماذج المطلوبة فور تشكيلها.

وذكرت انه على كل جهة حكومية خاضعة لرقابة جهاز المراقبين الماليين تقديم نسخة من مشروع ميزانيتها للسنة المالية الجديدة الى مكتب المراقبين الماليين، لدراسته وإبداء ملاحظات المكتب عليها، وذلك قبل 10 أيام من اجتماع اللجنة المختصة بدراسة مشروع الميزانية مع ممثلي وزارة المالية او قبل إرساله الى وزارة المالية بشكله النهائي.

مقترحات حتمية

وقالت المصادر ان «المالية» أصدرت مقترحات حتمية للمصروفات الجارية، تمثلت في ان الباب الأول من الميزانية الخاص بتعويضات العاملين يتمثل في تعديلات تمت بناء على تنفيذ قوانين وقرارات صدرت خلال السنة المالية، أو درجات او اعتمادات منقولة من الاعتماد التكميلي او من جهات الى جهات اخرى تنفيذا لقانون او مرسوم او قرار مجلس وزراء، وكذلك علاوات دورية وترقيات بالأقدمية.

أما المقترحات الجديدة بالنسبة لجميع أبواب المصروفات، قالت المصادر انها تشمل درجات واعتمادات لازمة لتشغيل مشاريع او خدمات جديدة تمت، ودرجات واعتمادات مطلوبة للتوسع في خدمة قائمة امتدادا لنشاطها الأصلي (توسع افقي) او تحسين مستوى خدمة قائمة (توسع رأسي)، فضلا عن درجات واعتمادات لتحسين مراكز الموظفين، وذلك حسب طبيعة كل مصروف حسب الأبواب، مع الفصل بين المصروفات على ميزانية الجهة والمصروفات على الاعتماد التكميلي العام للباب الأول بالنسبة للوزارات والادارات الحكومية.

طرح المناقصات

وأشارت المصادر إلى انه يجوز لجميع الجهات الحكومية وبعد موافقة وزارة المالية، ان تتخذ اجراءات طرح الممارسات والمناقصات الخاصة بالمقترحات الجديدة المدرجة بمشروع ميزانية الجهة الحكومية للسنة المالية 2022/2021 المقدم الى مجلس الأمة على الا تتم الترسية والتعاقد الا بعد صدور قانون ربط الميزانية الجديدة.

وبالنسبة لمشاريع الخطة السنوية الجديدة، قالت المصادر انه يجب على كل جهة تحديد التصنيف الوظيفي لكل مشروع من مشاريع خطة التنمية السنوية 2022/2021 سواء تطويرية أو انشائية، وذلك بعد التنسيق مع الأمانة العامة للمجلس الأعلى للتخطيط والاعتماد من وزارة المالية.

وشددت المصادر على ان «المالية» طالبت كافة الجهات الحكومية عند اعداد تقديرات الميزانية الجديدة مراعاة القدرة التنفيذية للأجهزة المالية والادارية والفنية بالجهة، وذلك بالعمل على تنفيذ ميزانياتها طبقا لما هو مخطط له، وإعداد تقديرات مصروفاتها للسنة المالية على مستوى الأبواب طبقا لأولويات احتياجات الجهة للأعمال والخدمات والمشروعات الجديدة المطلوب تنفيذها، وتتحمل الجهة مسئولية قيام وزارة المالية لدى دراستها لمشروع ميزانيتها إلغاء اية اعمال او خدمات او مشروعات لم تدرج وفقا للأولويات.

سقف المصروفات

وقالت انه وفقا للتعليمات الحكومية فإنه تم تحديد السقف الكلي للمصروفات على مستوى الدولة لتكون مخرجات الخطة الانمائية للدولة للسنوات 2021/2020 الى 2025/2024، مع ضبط المالية العامة واحتواء عجز الميزانية المتوقع والحرص على تنويع مصادر الدخل عن طريق تشجيع القطاعات غير النفطية وتقليل الاعتماد على القطاع النفطي.

وتوجيه الدعم لمستحقيه والالتزام بترشيد الإنفاق العام وعدم ادراج أي تقديرات لأوجه الصرف التي يمكن الاستغناء عنها وتوجيه أوجه الصرف في موضعها المستحق الذي يؤدي الى خدمة المواطنين وتحقيق المصلحة الوطنية العليا استنادا لقرارات مجلس الوزراء الصادرة في هذا الشأن.

وشددت على ان الجهات الحكومية ملزمة بأن يكون سقف تقديرات المصروفات الجارية والنفقات الرأسمالية بمشروع ميزانياتها للسنة المالية المقبلة هو الاعتمادات المخصصة في ميزانية السنة المالية الحالية واعداد ميزانياتها للعامين المقبلين 2023/2022 و2024/2023، وفقا للاعتمادات المخصصة لها في السنة المالية 2021/2020 كسقف أعلى كذلك.

تقدير الإيرادات

وعن الايرادات قالت المصادر ينبغي تقدير الإيرادات على أسس علمية سليمة مع الاسترشاد بالإيرادات المحصلة في السنوات الثلاث السابقة والمنتظر تحصيلها خلال السنة المالية الحالية مع الأخذ بعين الاعتبار ما ينتظر تحصيله خلال السنة من الإيرادات غير المحصلة والمتراكمة عن سنوات مالية سابقة والواجب تحصيلها لارتباطها بخدمات تمت تأديتها فعلا على ان تؤخذ في الحسبان جميع العوامل التي من شأنها التأثير على تقديرات الإيرادات. وكان وزير المالية براك الشيتان أصدر تعميما حمل الرقم (6) لسنة 2020، بشأن إعداد تقديرات ميزانيات الوزارات وفقا لتصنيفات الميزانية على الأساس النقدي.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٠٢٠-٩-٢٩	١٥	١٥٩٧٢

الراي

مجلس أمة

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

دعا «الداخلية والدفاع» إلى أن تجتمع وترفع تقريرها سواء بالموافقة أو الرفض

الغانم: نسعى لحسم قانون «البدون» بالتصويت ... حتى لو تم فض دور الانعقاد

| كتب فرحان الشمري |

أكد رئيس مجلس الأمة مرزوق الغانم، أن عدم اكتمال نصاب اجتماع لجنة الشؤون الداخلية والدفاع أمس، لن يثني المجلس عن السعي إلى مناقشة قانون البدون وحسمه بالتصويت، حتى لو تم فض دور الانعقاد وذلك وفقاً للإجراءات الدستورية واللائحية.وأوضح الغانم، في تصريح صحافي بمجلس الأمة أمس، أن قانون البدون الذي قدمه وأعضاء آخرون في غاية الأهمية، ويجب الانتهاء منه قبل نهاية هذا المجلس، لافتاً إلى أن رئيس لجنة الداخلية والدفاع، أبلغه عدم اكتمال نصاب اجتماع اللجنة، بسبب إصابة بعض أعضائها بمرض «كورونا».

واعتبر أن «هذا ليس عذراً لهم، وعلى اللجنة أن تجتمع وترفع تقريرها، سواء بالموافقة أو الرفض، وفض دور الانعقاد لا يعني عدم التمكن من مناقشة هذا الموضوع، بل سيناقش بإذن الله، سواء في اجتماع غير عادي وفق الإجراءات الدستورية واللائحية المتبعة، وليحسم الأمر بالتصويت».

وأشار إلى أن هناك العديد من المشاورات واللقاءات بين مقدمي القوانين المتعلقة بـ«البدون»، لتقريب وجهات النظر المتباعدة بين القوانين المطروحة.

الغانم يدلي بتصريحه في مجلس الأمة أمس

هناك 3 قوانين متشابهة إلى حد كبير ونحن نريد العنب وليس الناطور

نريد قانوناً يحافظ على هويتنا الوطنية ويضع حلاً جذرياً للمشكلة ولا نسعى لظلم أي فئة

«الصحة» سترسل كشفاً بالمسموح لهم حضور الجلسة

وقال الغانم «هناك 3 قوانين متشابهة إلى حد كبير، ونحن نريد العنب وليس الناطور، ونريد قانوناً يحافظ على هويتنا الوطنية ويضع حلاً جذرياً لهذه المشكلة، ولا نسعى لظلم أي فئة مهما كانت بعكس ما يحاول البعض أن يشيعه لأنه هو المستفيد من الأوضاع الحالية».

وأكد أن «القانون يجب أن يكون واضحاً، ومشكلة البدون يجب أن تنتهي بحلول جذرية، وأن الهوية الوطنية ليست سلعة تباع وتشترى، وأن هناك مستحقين مظلومين وفق الأوضاع الحالية».

وقال الغانم «أدعو الجميع قبل أن يبدي رأيه في أي قانون على الأقل أن يقرأه، لأنه تصلني بعض الاستفسارات وأقرأ بعض التعليقات التي تدل بوضوح جلي، على أنهم لم يطلعوا أو يقرأوا هذا القانون».

وأضاف «هناك أناس لديها ملاحظات سواء مؤيدة أو معارضة، ونحن في دولة ديموقراطية ويحسم الموضوع بالتصويت في مجلس الأمة، وعندما نتحدث عن مشاورات فما يتم الاتفاق عليه يقلل من هذه الخلافات، لكن ما هو مختلف عليه ولم يتم التوافق في شأنه، يحسم بالتصويت داخل قاعة عبدالله السالم».

ودعا أعضاء لجنة الداخلية والدفاع إلى الإسراع في الانتهاء من قانون «البدون» ورفعه للمجلس بأسرع وقت ممكن، حتى يتسنى الدعوة لاجتماع غير عادي لمناقشة هذا القانون.

من جهة أخرى، أعلن الغانم عن توجيهه اليوم دعوة لحضور الجلسة الخاصة التي ستعقد غداً والتي سيتم خلالها مناقشة المداولة الثانية لقانوني الإفلاس وهيئة شؤون الزراعة إضافة إلى قوانين الإدارة العامة للتحقيقات والخطوط الجوية الكويتية والتركيبة السكانية وذوي الإعاقة.

وأضاف «(اليوم) سأوجه الدعوة للجلسة الخاصة التي ستعقد الأربعاء، ويعتمد على ما انتهت منه اللجان التي عقدت (اليوم)، فسأعلن عن مواضيع جلسة الأربعاء (اليوم) إن شاء الله».

ورداً على سؤال في شأن إجراءات الحضور للجلسة، ذكر الغانم أنه بانتظار انتهاء كامل المسحات، حيث ستقوم وزارة الصحة بإرسال كشف بالمسموح لهم حضور الجلسة وغير المسموح لهم بسبب الإجراءات الصحية البروتوكولية، مضيفاً «ستخبر وزارة الصحة والمجلس المصابين بذلك، وإن شاء الله يوم الخميس سيكون فض دور الانعقاد».

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٠٢٠-٩-٢٩	٤	١٤٩٧٢

الجريدة

مجلس أمة

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

المطير عن رفع الحصانة: طلبت الإحالة للنيابة منذ سنتين

الشاهين: القرار في هذا التوقيت مقصده الكيدية

علق النائب محمد المطير على قرار اللجنة التشريعية البرلمانية برفع الحصانة عنه في إحدى القضايا، قائلا: "لمن سأل من الاخوة الكرام، فأنا من طلب إحالة الموضوع إلى النيابة، حتى أضع حدا بإذن الله للاسطوانة المشروخة التي ظل ضعاف النفوس أكثر من 17 سنة يرقصون على أنغامها النشاز".

محمد المطير

واستغرب المطير، في تصريح صحافي، من القرار قائلا: "العجيب أن الطلب مضت عليه سنتان"، مضيفا: "لكل منكم تخمين عن أسباب تحريك الطلب الآن، وقبل انتخابات مجلس الامة تحديدا؟!".

بدوره، ذكر النائب أسامة الشاهين: "زاملت النائب محمد المطير فما وجدت منه إلا الحرص على المصلحة والأموال العامة"، مبينا أن قرار اللجنة برفع الحصانة عن المطير في هذا التوقيت بالذات مقصده "الكيدية بعينها وعلمها".

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٩-٩-٢٠٢٠	٥	٤٥٣٩

الأنباء

النيابة العامة

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

النيابة تخلي سبيل 34 شخصاً اتهموا بتنظيم انتخابات فرعية

أمرت النيابة العامة بإخلاء سبيل 34 شخصا من منظمي ومرشحي الانتخابات الفرعية في الدائرتين الثانية والخامسة بكفالة 1000 دينار لكل منهم.

يذكر أن وزارة الداخلية كانت قد أعلنت الأسبوع الماضي إحالتها تسع قضايا تتعلق بتنظيم انتخابات فرعية تخالف قانون الانتخاب، كما أعلنت أمس الأول رصدها سبعة مواقع نظمت فيها انتخابات فرعية السبت الماضي.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٠٢٠-٩-٢٩	١٠	١٥٩٧٢

الأنباء

النيابة العامة

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

تقاسمت معه المبالغ التي تحصّل عليها مقابل تجديد دفاتر المركبات دون مواعيد مسبقة

إحالة موظفة في مرور الأحمدي و«صدام حسين» البنغالي إلى النيابة لتحصلهما على رشوة تجاوزت 30 ألف دينار من وافدين

■ مباحث الأحمدي أرسلت تقريراً للمرور وجار حصر المعاملات التي أنجزتها المواطنة بعد العودة التدريجية للحياة

عبدالله فنيص

بعد عودة الحياة تدريجيا الى طبيعتها في أعقاب توقف العمل في مؤسسات الدولة وحتى لا يحدث تزاحم في إدارات وزارة الداخلية، كان هناك حرص على تخفيف التكدس في إدارات وزارة الداخلية من خلال استحداث منصة للحصول على مواعيد مسبقة، واستطاعت وزارة الداخلية خلال الأشهر القليلة الماضية، وتحديدا منذ شهر يونيو استخراج 343115 باركود، ومن بين هذا العدد والذي انفردت «الأنباء» بنشره من خلال احصائية خاصة لمركز نظم المعلومات 72,747 لإدارات المرور المختلفة، الادارة العامة للمرور وللتسهيل على المواطنين والمقيمين قامت بسلسلة من الخطوات التي كانت تهدف الى عدم تزاحم المراجعين، إذ انها قامت بعدم إلزامية مراجعة كل من انتهت رخصة سوق المركبة حتى الأول من يونيو، وسمحت لأي مواطن أو مقيم التردد مباشرة الى إدارات المرور لتجديد دفاتر المركبات دون الحاجة الى مراجعة أوراق الفحص الفني، ولكن شريطة الحصول على موعد مسبق أو باركود، إلا أن رغبة أعداد كبيرة من الوافدين في تجديد دفاتر مركباتهم فتح شهية ضعاف النفوس ومن بين ضعاف النفوس مواطنة ووافد بنغالي استغلا هذه الرغبة، فقاما بإنجاز تلك المعاملات دون موعد مسبق ولكن بمقابل مالي، رائحة المعاملات غير الخاضعة لمواعيد مسبقة وصلت الى قطاع الأمن الجنائي ليقوم بدوره ويلقي القبض على الوافد والذي بدوره أرشد عن الموظفة والتي أخضعت هي الأخرى للتحقيق وتم إحالتهما الى النيابة العامة لتقاضي رشوة مقابل إنجاز أعمال تدخل في نطاق اختصاصها، أما الوافد البنغالي فكشفت التحقيقات والتحريات عن مفاجآت غريبة حيث كان يغادر محل عمله ويلتقط المعاملات مع 20 دينارا وينجزها بواسطة الموظفة ويتقاسم معها حصيلة الرشوة.

وحول التفاصيل الكاملة للقضية والتحريات والتحقيقات، قال مصدر أمني لـ «الأنباء» إن رجال إدارة بحث وتحري محافظة الاحمدي بتقدمهم مدير الادارة العقيد عمر الرشيد وصلت اليهم معلومة تفيد بأن هناك وافدا بنغاليا يدعى «صدام حسين» ويعمل في مرور الاحمدي يقوم بإنجاز معاملات تجديد دفاتر المركبات بعد الحصول على رشوة ومقابل مالي يقدر بـ20 دينارا مقابل إنجاز أي معاملة خاصة لوافدين.

وأضاف المصدر الأمني: وجه العقيد عمر الرشيد ضابط مباحث منطقة الفنطاس الرائد تامر الدبوس بإجراء المزيد من التحريات والتأكد من حقيقة تلقي الوافد صدام حسين رشوة الى جانب أهمية معرفة من ينجز لهذا الوافد المعاملات، كما شدد على ضرورة المضي في جميع الاجراءات القانونية.

وأردف المصدر بالقول: قام الرائد الدبوس بإجراء مزيد من التحريات والتي أكدت المعلومات التي وصلت الى مدير مباحث الأحمدي ولزيادة التأكيد تم إرسال مصدر من المباحث الى الوافد صدام حسين، والذي التقط الطعم سريعا، وعليه جرى ضبط الوافد.

وذكر المصدر: ما إن تم توقيف الوافد حتى اعترف بأنه مجرد وسيط لتسلّم المعاملات، وانه يدخل بها الى الموظفة والتي تقوم بإنجازها ليقوم هو بإعادة تسليمها الى الوافدين، وانه وعلى حسب تأكيده يتقاسم قيمة كل معاملة بواقع 10 دنانير له وعشرة دنانير للموظفة.

وأشار المصدر الى أن الوافد أقر بأنه تحصل خلال الأشهر الثلاثة الماضية على 30 ألف دينار، وانه حول الى موطنه 15 ألف دينار جراء هذا العمل، لافتا الى أن الإجراء اللاحق كان بإجراء تحقيق مع الموظفة والتي حاولت في بداية الأمر إنكار التهمة، ولكن بعد مواجهتها باعترافات الوافد وتحريات المباحث، أقرت باشتراكها في الجريمة لتتم إحالتها الى النيابة.

ولفت المصدر الى أن مباحث الأحمدي رفعت تقريرا بالقضية الى إدارة مرور الأحمدي والتي بدورها قامت بحصر المعاملات التي أنجزتها الموظفة وتبين أنها أرقام قياسية تبرهن على قيامها بإنجاز آلاف المعاملات.

«المرور» أجازت لمن انتهت دفاتر مركباتهم خلال جائحة كورونا التجديد دون حاجة للفحص الفني

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٠٢٠-٩-٢٩	١٠	١٥٩٧٢

الأنباء

أحكام قضائية

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

تأييد حبس مغرد 3 سنوات لإساءته إلى مسند الإمارة

أيدت محكمة الاستئناف حكما أوليا قضى بالحبس 3 سنوات مع الشغل والنفاذ لمغرد خالف قانون مكافحة جرائم تقنية المعلومات.

وأحيل المتهم إلى المحاكمة بعدما اتهمته الأجهزة الأمنية بتدوين عبارات مسيئة إلى مسند الإمارة بحسابه في موقع التدوين الاجتماعي «تويتر».

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٩-٩-٢٠٢٠	١٠	١٥٩٧٢

الجريدة

أحكام قضائية

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

«الجنايات» تبطل «تحقيقات الداخلية» لأخذها عينة من متهم بتعاطي المخدرات

قضت محكمة الجنايات، برئاسة المستشار أحمد الياسين، ببطلان التحقيقات التي أجرتها النيابة العامة، لاختصاص الإدارة العامة للتحقيقات في القضية، منتهية إلى براءة المتهم.

وأضافت المحكمة، في حيثيات حكمها، «حيث إن المتهم لم يتم استجوابه بتحقيقات النيابة العامة، وحيث إن المحكمة تشير تمهيدا لقضائها الى انه من المقرر بنص المادة 9 من قانون الإجراءات والمحاكمات الجزائية أن (تتولى النيابة العامة سلطة التحقيق والتصرف والادعاء في الجنايات، ويتولى سلطة التحقيق والتصرف والادعاء في الجنح محققون يعينون لهذا الغرض في دائرة الشرطة والأمن العام، وتثبت صفة المحقق أيضا لضباط الشرطة الذين يعينهم النظام الداخلي المنصوص عليه في المادة 38، ومع هذا فإن للنيابة العامة أن تحيل أي جناية على المحققين أو الضباط في دائرة الشرطة لتحقيقها، كما أن لرئيس دائرة الشرطة والأمن العام أن يعهد للنيابة العامة بالتحقيق والتصرف في أي جنحة، إذا رأى من ظروفها أو أهميتها ما يتطلب ذلك)».

وتابعت: كما انه من المقرر بنص المادة 151/1 من ذات القانون أيضا أن «تعتمد المحكمة في اقتناعها على الأدلة المستمدة من التحقيق الذي أجرته في القضية أو من التحقيقات السابقة على المحاكمة، ولها الحرية المطلقة في ترجيح دليل على دليل وتكوين اقتناعها حسبما يوحيه إليه ضميرها».

واستدركت: «لما كان ذلك وكان أصل هذه الجناية هي الجنحة المضموم ملفها إلى ملف هذه الدعوى، والتي كان محلها البلاغ المقدم من ذويه أبلغوه أن المتهم شقيقه كان في يوم الواقعة يحاول تشغيل مركبته إلا أنه لم يتمكن من ذلك فثار غضبه، وعند سؤاله المتهم تبين أنه بحالة غير طبيعية وحاول التعدي عليه فتم الاتصال بعمليات وزارة الداخلية، حيث حضر رجال الشرطة، وتم القاء القبض على المتهم، وعرض على محقق الإدارة العامة للتحقيقات التابع لمحضر الشرطة، والذي بعد قيامه بسؤال الشاهد سالف الذكر ناظر المتهم، وأثبت أنه ثقيل اللسان ويتحدث ببطء ولا يوجد احمرار بعينيه ولا تفوح من فمه أي روائح، ثم أقفل محضر التحقيق وأمر بأخذ عينة من بول المتهم، لبيان ما إذا كان متعاطيا لمادة مخدرة أو مؤثرة عقليا من عدمه».

واردفت المحكمة: «لما كان ذلك، وكان المشرع الكويتي بنص المادة 2-1/9 من قانون الإجراءات والمحاكمات الجزائية أخذ بنظام تعدد سلطتي الاتهام والتحقيق بأن اختص النيابة العامة بالتحقيق والتصرف والادعاء في الجنايات، واختص محققي وزارة الداخلية بالتحقيق والتصرف والادعاء في الجنح، وكان محقق الإدارة العامة للتحقيقات بعد ورود البلاغ إليه أمر بأخذ عينة من بول المتهم لبيان ما إذا كان متعاطيا مادة مخدرة أو مؤثرة عقليا، وهي جرائم تعتبر من الجنايات التي لا ينعقد له الاختصاص بالتحقيق والتصرف والادعاء بها، وهو اختصاص تتصدى هذه المحكمة ببحثه من تلقاء نفسها لتعلقه بالنظام العام، ومن ثم يكون ذلك الإجراء باطلا، وتبطل تبعا له النتيجة التي أسفر عنها تقرير السموم الخاص بفحص عينة بول المتهم، لأنه لم يكن لولا ذلك الإجراء الباطل».

وقالت: «لما كانت الأوراق بعد القضاء ببطلان الدليل الناتج من تفتيش جسم المتهم خالية من دليل يصلح للقضاء بإدانة المتهم عما أسند إليه من اتهام، فإنه يتعين على المحكمة أن تقضي ببراءة المتهم مما أسند إليه عملا بنص المادة 172/1 من قانون الإجراءات والمحاكمات الجزائية، فلهذه الأسباب حكمت المحكمة غيابيا ببراءة المتهم مما أسند إليه».

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٩-٩-٢٠٢٠	٨	٤٥٣٩

الجريدة

مقالات

وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

مرافعة

حسين العبدالله
h.alabdullah@aljarida.com

رئاسة «القضاء»!

في وقت تتجه الأنظار إلى اختيار عضوين جديدين في المجلس الأعلى للقضاء، بدلا من الرئيس ونائبه الحاليين، واللذين انتهت ولايتهما لبلوغهما السن القانونية، لاستكمال دفة العمل في المرفق القضائي الذي يعاني جملة من القضايا ذات الطابع الاداري والفني، فضلا عن تحديات تطوير العمل في الجهاز القضائي الذي يواجه العديد من العراقيل والصعوبات التي كان لوزارة العدل ومسؤوليها سبب في وجودها على أرض الواقع.

ومهما كان شخص الرئيس الجديد وتاريخه القضائي من بين المترشحين لرئاسة محكمة التمييز، ومن ثم رئاسة المجلس الأعلى للقضاء، يبقى الأهم برأيي قدرته على مواجهة الملفات التي يعانيها الجهاز القضائي، والتي تأتي في مقدمتها ملفات تأخير الفصل في الانزعة القضائية وسهولة التقاضي أمام المحاكم وإيجاد الحلول الناجعة لمشاكل الاعلانات والتنفيذ والحفظ والدفع نحو التقاضي عن بعد والنظر في ملف الرسوم القضائية بما يعكس جدية التقاضي، ومن دون إفراط بزيادتها، والنظر في ملف تكويت القضاء بما لا يؤثر على جودة العمل الفني للاحكام القضائية، والنظر الى المتطلبات الوظيفية التي يفقدها رجال القضاء واعضاء النيابة العامة.

وتلك القضايا التي حاولت العديد من مجالس القضاء العمل على إنجازها أو محاولة مواجهتها، إلا أنه ومع التقدير لتلك الجهود لم تحقق أي تقدم عملي على ارض الواقع من شأنه أن يحرك تلك القضايا الأزلية، والتي بدأت تكبر وتتضخم يوما بعد يوم بسبب ضعف مواجهة تلك الملفات والتي ثبت عمليا من خلال التعاطي على الأقل مع ملف تراكم ملفات الطعون أمام محكمة التمييز، والتي بدأت بـ10 آلاف ملف متراكم الى أن وصلت اليوم الى قرابة 35 الف طعن متراكم امام دوائر التمييز!

وعلى الرغم من سهولة الحلول التي كانت قادرة عمليا على مواجهة قضية التراكم فإن التردد في مواجهتها هو ما ضاعف وجودها، في وقت ارتفعت المطالبات نحو زيادة تعيين المستشارين في محكمة التمييز، من خلال نقل عدد من مستشاري «الاستئناف» الى محكمة التمييز، ومن حيث زيادة عدد الدوائر القضائية في محكمة التمييز ولو كانت جلسات مسائية، إلا أنها حلول لم تلق قبولا رغم واقعيتها لمواجهة تلك الزيادات المفرطة في عدد الطعون!

هناك العديد من الملفات التي أعيت المتقاضين والمحامين، وعلى مقدمتها قضية الإعلان في الدعاوى القضائية، والتي تحاول وزارة العدل عبر لجانها الاسراع في إصدار لائحة تنفيذية للتشريع الذي أصدره مجلس الامة لتطوير الاعلان الالكتروني، كما أن المتقاضين يعانون ضعف الخدمات التي تقدمها إدارات التنفيذ والتأخير الذي تشهده في تحقيق أقل المتطلبات نحو طلبات التنفيذ، مما يجعل اتمامها أمرا شاقا جدا، فضلا عن غياب الحماية الحقيقية لملفات التقاضي في المحاكم، والتي توضع في خزانات تمكن الجمهور من الاحتكاك او الوصول اليها رغم احالة رئيس المحكمة الكلية قبل عامين لملف سرقة الملفات القضائية، علاوة على ضياع ملفات القضايا، ومنها ملفات الجنح، والتي تسببت في إيقاف حال المتقاضين لأشهر طويلة بسبب فقدها أو عدم القدرة على الوصول اليها!

الحال الاداري للمحاكم ليس بالامر الجيد او المقبول، وهو حال شاق على المحامين والمتقاضين، في ظل غياب الادارة الحقيقية للاقسام التي تعمل على تسيير الخدمات للجمهور، والتي تدار حتى الآن بطريقها التقليدي لا التقني، وهو الامر الذي يستلزم من الرئيس الجديد لمحكمة التمييز ولمجلس القضاء أن يجلب معه منظومة عمل قادرة على التعاطي مع ملف التقاضي في المحاكم، بعدما كشف الواقع العملي فشل النهج الحالي في معالجة تلك الملفات.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٠٢٠-٩-٢٩	٨	٤٥٣٩

الأنباء
محطات دولية
وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

«الوطنية للانتخابات»: قبول 4006 مرشحين للفردي و8 قوائم في انتخابات مجلس النواب

القاهرة ـ مجدي عبدالرحمن

رئيس الوزراء المصري د. مصطفى مدبولي يترأس اجتماعا حكوميا لمتابعة جهود تنظيم الأسرة

أعلنت الهيئة الوطنية للانتخابات برئاسة المستشار لاشين إبراهيم نائب رئيس محكمة النقض، عن كشوف المرشحين لانتخابات مجلس النواب، والتي تضمنت قبول 4006 مرشحين في دوائر النظام الفردي، و8 قوائم في الدوائر المخصصة لنظام القائمة. وقال المستشار لاشين إبراهيم ـ في بيان امس ـ إن الهيئة أتاحت لكل من يرى في نفسه القدرة على القيام بمهام العضوية أن يعد مستنداته الدالة على توافر الشروط المطلوبة منه طبقا للقانون لاكتساب العضوية بما في ذلك الكشف الطبي، حيث تمت إتاحته أمام المرشحين منذ يوم 10 سبتمبر مع دعوة الناخبين للاقتراع، وليس فقط في يوم فتح باب الترشح، وبذلك كان أمام جميع المرشحين متسعا من الوقت لاستيفاء جميع المستندات الدالة على توافر الشروط المطلوبة للترشح لعضوية مجلس النواب سواء المرشح الفردي الحزبي أو المستقل، وكذلك لإعداد القوائم التي قد تكون من حزب واحد أو مجموعة من الأحزاب أو مضافا إليها مستقلين. وأوضح رئيس «الوطنية للانتخابات» أن المرشحين تقدموا بطلباتهم، وعكفت اللجان القضائية المشكّلة بكل محكمة ابتدائية لفحص الأوراق على مراجعة أوراق المرشحين، وأسفر ذلك عن قبول 4006 مرشحين في النظام الفردي وقبول قائمتين بقطاع القاهرة وجنوب ووسط الدلتا وهما القائمة الوطنية من أجل مصر وقائمة تحالف المستقلين، بينما تم قبول قائمتين بقطاع شمال ووسط وجنوب الصعيد وهما (القائمة الوطنية من أجل مصر وقائمة نداء مصر)، أما في قطاع شرق الدلتا تم قبول قائمتين هما (القائمة الوطنية من أجل مصر وقائمة أبناء مصر)، وأخيرا في قطاع غرب الدلتا تم قبول قائمتين أحدهما (القائمة الوطنية من أجل مصر والثانية قائمة نداء مصر).

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٩-٩-٢٠٢٠	٢٠	١٥٩٧٢

الأنباء
محطات دولية
وزارة العدل
إدارة الاعلام والعلاقات العامة
information & public relations department

الحكومة السورية تحجز على أموال الملياردير صائب نحاس

وكالات: أصدرت وزارة المالية السورية، قرارا بالحجز على الأملاك المنقولة وغير المنقولة لرجل الأعمال الدمشقي الملياردير صائب النحاس، الذي يعتبر من أبرز التجار الموالين على مدى عقود.

وأعلنت الوزرة حجز أموال نحاس وابنه محمد صبيح بتهمة «التهرب من دفع غرامات ورسوم لصالح الخزينة العامة، وتهريب بضاعة وعدم دفع رسوم».

قرار حكومة النظام جاء بعد أيام من الحجز على أملاك رجل الأعمال هاني عزوز، وضمن حملة أطلقتها منذ أشهر وبدأت بأكبر رجال الأعمال وابن خال الرئيس الملياردير رامي مخلوف المتهم غربيا بتمويل النظام وعملياته العسكرية، وقامت بمنعه من السفر وفرض الحجز على شركة سيرياتيل للهواتف الخليوية وفسخت عقود احتكاره للأسواق الحرة.

وقالت الوزارة إن القرار يأتي «ضمانا لحقوق الخزينة العامة من الرسوم والغرامات المتوجبة بقضية مخالفة الاستيراد تهريبا لبضاعة قيمتها 4 ملايين، و987 ألف ليرة سورية». وأفادت بأن الرسوم المعرضة لهذه البضاعة المهربة تصل إلى أكثر من 2,7 مليون ليرة، في حين تصل غراماتها بحدها الأقصى إلى 31 مليونا. وذكر موقع «إرك نيوز» أن نحاس عمل بشكل وثيق مع السلطة وساهم في دعم أنشطة النظام وعمل على ترميم علاقاته النظام مع العديد من الدول الخارجية عبر عضويته في المنتدى الاقتصادي العالمي، وتوليه منصب القنصل الفخري للمكسيك وكازاخستان في سورية.

وأشار الى أنه جاء في نص القرار وصف كل من صائب وابنه بالمخالفين، موضحا أن ملكيتهما للشركة الحديثة للسيارات «مكتب البحر» في «الكسوة الشرقية»، ما يرجح بأن المخالفة قد يكون لها علاقة بهذه الشركة.

وقالت صفحات محلية إن ميزانية نحاس، تقدر بـ 100 مليون دولار أميركي، حسب تقديراتها وأن غالبية أملاكه في فرنسا وبلدان أخرى، وأشارت إلى أن الحجز الأخير شمل بناء من 6 طوابق جانب مشفى «الشامي» في العاصمة دمشق.

يضاف إلى ذلك الحجز على شركة منتجع «عمريت» في «مشتى الحلو» و«يوروب كار» لتأجير السيارات التي تضم 4000 سيارة ومكاتب وشركات طيران وشركة الخيوط الجراحية ومشاريع عقارية.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الثلاثاء	٢٩-٩-٢٠٢٠	١٨	١٥٩٧٢

وفيـــات

البقاء لله

يأيتها النفس المطمئنة ارجعي إلى ربك راضية مرضية
فادخلي في عبادي وادخلي جنتي

اقبال زيد عواد المطيري، زوجة سليمان يعقوب إبراهيم البطي: 49 عاما ـ ت: 60767555 ـ 90000010 ـ شيعت.

عدنان عبدالكريم خضير عبدالله: 58 عاما ـ ت: 99619631 ـ شيع.

سعود عبدالعزيز إبراهيم الخراز: 58 عاما ـ 97885787 ـ شيع.

محمود عبدالله الخميس الفزيع: 65 عاما ـ ت: 99607299 ـ 50589884 ـ شيع.

فرح حسين حاجية حسين علي، زوجة مهدي سيد حسين الموسوي: 60 عاما ـ ت: 97190994 ـ شيعت.

عبدالله محمد عبدالله الملا: 70 عاما ـ ت: 97900147 ـ شيع.

رهيّف محمد مطلق السبيعي: 87 عاما ـ ت: 99911001 ـ شيع.